

حكم ادخال طواف الافاضة في طواف الوداع سليمان العلوان

سليمان العلوان

اذا اخر طواف الافاضة كان المفرد والقارن من ليس عليهم سعي او عليه سعي كالمتمتع واراد ان يدخل طواف الوداع في طواف الافاضة كانه لا ينمو طواف الوداع كمل ودخل المسجد واراد يصلي الراتبة القبلية للظهر ليس بحاجة ينوي تحية المسجد. لانه شغل

البقعة - 00:00:02

ولا المقصود ان يجعل اخر عهده بالبيت. فطوفه اذا عيسى له نية. طوف الوداع ليس له نية. فلو طاف لا يريد شيئاً ابدا ثم قال

اصحاب الرضا المبين ان هذا يجزئ عن طواف الوداع. طواف - 00:00:29

ويقتصر به عن نية طواف الوداع لو نواه مع اجزأ وقد تقدم من الصحيح لو نوى طواف الوداع عن طواف الافاضة اذا غاب هذا عن

اه حسبانه. لان نية الحج اه تشمل نية الطواف - 00:00:49

السعي كما ان نية الصلاة يشمل نية افعال الصلاة والله الصحيح كما تقدم انه اذا اخر طواف الافاضة وعليه سعي انه يطوف ويسعى

ويعفى عن ذلك. ولا حرج في ذلك - 00:01:09

عائشة رضي الله عنها طافت الساعة خرجت وكان هذا في الحج كان هذا في الحج ولم يثبت ان عائشة رضي الله عنها قبل ان تخرج

من مكة وقد طافت الوداع. مع انه هذا قد يحتمل نقافة الوداع - 00:01:28

خرجت الى التنعيم واتت بعمره ثم طافت والساعات باعتبار انه معتمر لا وداع عليه هذا محتمل. ويحتمل ان عائشة رضي الله عنها لم

تودع اصلا وانما لما فرغت من المناسك وامر النبي صلى الله عليه وسلم اخاها عبد الرحمن ان يعمران التنعيم وظهر السياق انها لم

تودع للحج - 00:01:43

ثم رجعت فطافت السعة اه خرجت قد تقدم قول مالك وانت عارف المسألة انه ويلز السعي بعد وهذا قول قوي في المسألة -

00:02:04